



مجلة العلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: عرض كتاب مصطفى تركي حومد الجوراني - آثار عقد الفاكتورينغ (عقد شراء الديون التجارية)

اسم الكاتب: م. عبدالباسط عبدالرحيم عباس

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/1097>

تاريخ الاسترداد: 2025/06/15 14:48 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالي ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المنشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



م. م مصطفى تركي حومد الجوراني

آثار عقد الفاكتورينغ

(عقد شراء الديون التجارية)


(منشورات الحبى الحقوقية، بيروت، ٢٠١٧)

صفحة ١٥٩

عرض من قبل: م. عبدالباسط عبدالرحيم عباس

مقرر الدراسات العليا

كلية القانون والعلوم السياسية / جامعة ديالى



عرض الكتاب

إذا كان القانون التجاري يعرف على أنه ذلك الجزء من القانون الخاص الذي يحكم الأعمال التجارية ونشاط التجار في ممارسة تجارتهم، وأن قواعده لا تطبق إلا بين تجار وفي علاقة تجارية، إلا أن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تؤكد على وجود علاقة بين الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، فهي ترى أنه إذا كان بوسع التجارة أن تكون محركاً للنمو الاقتصادي من أجل مكافحة الفقر وتعزيز التنمية، فمن المتحمل أيضاً أن تمثل تحديداً حقوق الإنسان في بعض الحالات. ورغم ذلك، فشلة سبل للتوفيق بين قواعد التجارة وحقوق الإنسان وتوجيه النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية نحو تحقيق حياة كريمة للجميع. وفي ذلك يرى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة عشرة أن مسألة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان أضحت بندًا دائمًا في جدول أعمال السياسات العالمية، مما يعكس التوسع العالمي المفاجئ للقطاع الخاص، مقدروناً بزيادة مماثلة في النشاط الاقتصادي عبر الوطني وضاعفت هذه التطورات الوعي الاجتماعي بأثر الأعمال التجارية على حقوق الإنسان كما استرعت انتباه الأمم المتحدة. وفي خضم بحثناً في هذا الإطار وقع بين أيدينا كتاب تحت عنوان : آثار عقد الفاكتورينغ (عقد شراء الديون التجارية)، مؤلفه المدرس المساعد مصطفى تركي حومد الجوراني، والمنشور من قبل منشورات الحلبي الحقوقية في بيروت لعام ٢٠١٧، وبواقع ١٥٩ صفحة. والحقيقة التي ينبغي أن تقال أن عنوان الكتاب هو الذي جذبنا إلى قراءته وهذا أن دل على شيء فإنما يدل على حسن الاختيار من قبل المؤلف، ولما كان من المتعارف عليه أن التاجر لا يتحمل البطء والتأخير في معاملاته التجارية، إذ أنه يحتاج إلى السيولة النقدية لإتمام مشاريعه أو لأداء التزامات في ذمته، وتعد مسألة الديون التجارية من أهم وأخطر المسائل التي تعترض التجار والمؤسسات والشركات التجارية، لاسيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، والتخوف من خطر تصفيتها أو اعلان إفلاسها، الأمر الذي ينعكس سلباً على الاقتصاد الوطني. ولما كانت المعاملات التجارية تتسم بالمرنة والتجدد، لكي توافق التطورات التي تفرضها الحاجة الاقتصادية، مما يؤدي ذلك إلى ظهور معاملات تجارية تتلائم وال الحاجة التجارية وما عقد الفاكتورينغ إلا نتاجاً لهذه التطورات من

الناحيتين التجارية والقانونية، فهو اتفاق بين مؤسسة مالية (معروفة بمؤسسة أو شركة الفاكتورينغ) مع عميلها، يقدم بموجبه هذا الأخير للشركة كافة الفواتير والسنادات المالية التي يملکها ويحق لها اختيار الفواتير والسنادات التي ترى امكانية استيفائها، مقابل تعجيل قيمتها للعميل وتحمّل المؤسسة أو الشركة مخاطر عدم وفاء المدين للدين دون أن يكون باستطاعتها الرجوع إلى عميلها ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك صراحة أو في الحالات المتفق عليها والمحددة في العقد. ولكون المشرع العراقي والتشريعات العربية الأخرى لم تنظم هذا العقد بنصوص قانونية خاصة، فجاءت هذه الدراسة لتقديم أفكاراً وتوصيات إلى المشرع ليصار إلى إدراجها في نصوص قانونية تنظم أحكام عقد شراء الديون والأثار المترتبة عليه. فأنطلاقاً المؤلف من إشكالية دراسته التي تمثلت في بيان الآثار القانونية المترتبة على أطراف عقد الفاكتورينغ وذلك من خلال معرفة الضمانات المستوحة من هذا العقد بالنسبة لأطرافه، وفقاً للنصوص القانونية والقواعد العامة، وآثاره أيضاً بالنسبة للمدين على الرغم من كونه الغير بالنسبة للعقد، وبيان إمكانية تطبيق بعض الأنظمة القانونية المقاربة لعقد الفاكتورينغ كنظام حالة الحق والحلول الاتفاقي، وعقد الوكالة وعقد خصم الأوراق التجارية وغيرها من العمليات القانونية المشابهة لنظام عقد الفاكتورينغ. مستعيناً بالمنهج التحليلي والوصفي والمقارن، وموزعاً المعلومات التي جمعها عن موضوع دراسته في أربعة فصول : خصص الأول خلفية الدراسة واهميته، وحدد في الثاني ماهية عقد الفاكتورينغ، وأوضح آثار العقد بالنسبة للدائن (العميل)، وبالنسبة لمؤسسة الفاكتورينغ في الثالث والرابع.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات يأتي في طليعتها، دعوة المشرع العراقي إلى وضع نظام قانوني خاص بعقد الفاكتورينغ، لما له من آثار مباشرة على الاقتصاد الوطني، لكونه وسيلة من وسائل تمويل المشاريع الاستثمارية ومساهمةً في تأمين فرص عمل إضافية من خلال إنشاء مؤسسات مختصة تستوعب الأشخاص ذوي الاختصاص. كما حث المشرع العراقي على سرعة الانضمام إلى اتفاقية (أوتاوا)، التي وضعت النظرية العامة لنظام الفاكتورينغ لأجل تمكين المشرع من صياغة هيكلية لهذا النظام توأكب التطورات الحقيقية في

القانون التجاري من خلال إبراز نصوص قانونية تتواءم والمعاهدة المذكورة، والذي يؤدي بدوره إلى تطمين رأس المال الأجنبي الراغب بالاستثمار في العراق.

وختاماً، فإن الوضوح والتنظيم المنطقي في العرض ودقة التحليل والتعمق في الجزئيات وحسن توظيف المعلومة، هو بعض ما يمتاز به هذا الكتاب، وهو بلا شك يقدم عملاً قيماً للقراء والباحثين في مجالات شتى ومنهم المختصين في حقوق الإنسان للصلة الوثيقة بين ما تم طرحه وانعكاسات ذلك كأثر مباشر أو غير مباشر على المستوى المعيشي الكريم واللائق للأشخاص، ولا يسعنا في هذا المقام إلا أن نستذكر مقوله عباس العقاد "إقرأ كتاباً جيداً ثلاثة مرات أنفع لك من أن تقرأ ثلاثة كتب جيدة".